التوزيع محدود

CLT-2001/CONF.202/2
ثقافة – ٢٠٠١/مؤتمر ٢٠٢/٢
باريس، أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٠
الأصل: فرنسي

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

اللجنة الدولية الحكومية لتعزيز إعادة الممتلكات الثقافية إلى بلادها الأصلية

أو ردها في حالة الاستيلاء غير المشروع

الدورة الحادية عشرة

بنوم بنه، كمبوديا، ٦–٩ مارس/آذار ٢٠٠١

تقرير الأمانة

في أعقاب الدورة العاشرة للجنة، استمرت الأمانة في تعزيز الأنشطة المتعلقة بمكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية وردها إلى بلادها، وفي تنفيذ مختلف التوصيات التي اعتمدتها اللجنة.

أولاً – تشجيع المفاوضات الثنائية

لا تزال لدى اللجنة قضيتان عالقتان:

رخاميات البارثينون

١ – عملاً بالتوصية رقم ١ التي اعتمدتها اللجنة في دورتها العاشرة، اتخذ المدير العام مبادرات جديدة بغية تشجيع المفاوضات الثنائية بين اليونان والمملكة المتحدة. وتم عقد اجتماعين عن موضوع إعادة الرخاميات: فقد نظمت في واشنطن العاصمة، في يونيو/حزيران ١٩٩٩، حلقة تدارس تحت عنوان "رخاميات البارثينون، تاريخها ومصيرها" وذلك برعاية رابطة حماية التراث اليوناني وغاليري كوركوران للفنون. وشارك في حلقة التدارس السيد دافيد والدن رئيس الدورة العاشرة للجنة، حيث قدم ملخصاً عن الأنشطة التي تضطلع بها اليونسكو في إطار اللجنة بشأن رخاميات البارثينون. ومن جهة أخرى، عقد اجتماع في أثينا في الفترة بين ٢٢ و ٢٥ مايو/أيار من عام ٢٠٠٠ عن الجوانب التاريخية والثقافية والقانونية لمسألة إعادة رخاميات البارثينون. وقد نظم هذا الاجتماع مركز جوانيس كابودياستریاس للدراسات الأوروبية والإنسانيات ومنظمة "الآفاق الثقافية"، بالتعاون مع كلية الفلسفة في جامعة أثينا. وعبر معظم المشاركين عن تأييدهم لرد الرخاميات. وفي ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٩، عقد مؤتمر على مدى يومين في المتحف البريطاني بشأن صون الرخاميات وتنظيفها. واعترف السيد ايان جينكينز، المسؤول عن الآثار اليونانية والرومانية بأن "٤٠٪ من الرخاميات تأثرت من جراء عمليات التنظيف المفرط التي قام بها أسلافه خلال الثلاثينات" كما أقر بأن "اللورد ايلجين كان قد أضرّ بالبارثينون عندما انتزع منه منحوتاته". غير أنه أضاف أن عمليات التنظيف المذكورة تمت في الماضي وأنها لا تغير شيئاً من مسؤولية المتحف اليوم في صون الرخاميات.

٢ – وفي الربيع الماضي، اتخذت اليونان رسمياً إجراءات قانونية لدى المحكمة الأوروبية في لكسمبرغ لاستعادة الرخاميات. وفي يوم الاثنين ٥ يونيو/حزيران، طالب وزير خارجية اليونان باستعادة رخاميات البارثينون أمام لجنة برلمانية من مجلس النواب في لندن. وأخيراً، وعلى أثر طلب اليونان، طلب المدير العام من المملكة المتحدة أن تكمل تعبئة الأجزاء التي لم تملأ كما ينبغي في الاستمارة النموذجية لطلبات الاستعادة أو الاسترداد التي أعدت في عام ١٩٨٤. ولم تتلق الأمانة أي جواب حتى الآن.

تمثال أبي الهول من بوغازكوي

٣ – وفي ما يتعلق بالقضية الأخرى العالقة لدى اللجنة والمتمثلة بالخلاف القائم (بين تركيا وألمانيا) على تمثال أبي الهول من بوغازكوي، الموجود حالياً في برلين، فلا تجري حالياً أي مفاوضات ثنائية بين الدولتين المعنيتين. غير أن الأمانة شجعت السفير والمندوب الدائم لألمانيا لدى اليونسكو خلال اجتماع مقتضب على استئناف المفاوضات وتعبئة الاستمارة النموذجية الخاصة بطلبات الاستعادة أو الاسترداد التي قدمتها تركيا في عام ١٩٨٧.

استرداد الممتلكات أو المفاوضات الجارية خارج إطار اللجنة

٤ – أعاد الدنمارك، على مدى خمسة عشر عاماً، جزءاً كبيراً من مجموعة آثار الغروينلاند التي كانت في المتحف الوطني الدنماركي إلى متحف غروينلاند الوطني في نوك. وفي ٢٧ مارس/آذار ١٩٩٦، حكمت المحكمة الابتدائية في جينيس بإعادة ٨٧ قطعة أثرية من عصر ما قبل كولومبوس إلى اكوادور. وفي ٢٣ يونيو/حزيران ١٩٩٨، حكمت المحكمة الابتدائية في رو (ميلانو) بإعادة ٤٧٩ قطعة أثرية إلى بلادها الأصلية المختلفة وهي: بيرو، المكسيك، كوستاريكا، كولومبيا، اكوادور، غواتيمالا.

٥ – ووجّه المتحف الوطني في جزر كوك في يونيو/حزيران ١٩٩٩ نداءً إلى المتاحف وهواة جمع الآثار في العالم بأسره دعا فيه إلى الإعادة الطوعية لمواد إثنوغرافية مصدرها الأصلي جزر كوك. وأعلن المتحف، الذي افتتح أبوابه في عام ١٩٩٢، أن معظم القطع الثقافية التابعة لجزر كوك قد حُطمت أو صُدّرت خلال القرن التاسع عشر. وطالب باسترداد القطع كي "تفي على نحو أفضل بالغرض المنشود منها في بلدها الأصلي".

٦ – وحضر موظفان في الأمانة، في يوم الجمعة ٢٣ يوليو/تموز ١٩٩٩، احتفالاً بمناسبة رد ممتلكات ثقافية كانت قد صدّرت بطرق غير مشروعة من مدغشقر، وتم هذا الاحتفال في مقر المكتب المركزي لمكافحة الاتجار بالممتلكات الثقافية، في باريس، وشارك فيه سفير مدغشقر وأعضاء وفده، والسيد جاك مينيتي قائد الشرطة، والسيد جاك هيلير المفوّض الرئيسي للمكتب المركزي لمكافحة الاتجار بالممتلكات الثقافية، والصحافة المدغشقرية. وتتمثل هذه الممتلكات الثقافية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من تراث مدغشقر، في ٣١٥ بيضة متحجرة لأيبيورنيس ماكسيموس Aepyornis Maximus بالإضافة إلى ٥٠٠ قطعة متحجرة خام ومشغولة. أما البيض فينتمي إلى فصيلة منقرضة اليوم وهي فصيلة العصفور – الفيل الذي كان يعيش في العصر الجيولوجي الرابع وكان يتميّز برأس ديناصور وجسم نعامة. وقد حجزت الجمارك الفرنسية البيض في الهافر في ١ يوليو/تموز ١٩٩٩. وردت فرنسا، بمقتضى اتفاقية ١٩٧٠ التي صدّقت عليها في يناير/كانون الثاني ١٩٩٧، البيض رسمياً إلى مدغشقر. وغادرت هذه الممتلكات فرنسا في مايو/أيار ٢٠٠٠ ويفترض أن تعرض في "قصر الملكة" في أنتاناناريفو.

٧ – وصدر في المجلة الأسبوعية *l'Evènement*، بتاريخ ١٩ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٧، مقال تحت عنوان "لا تزال عمليات النهب مستمرة في مصر" (انظر الملف الصحفي للدورة العاشرة للجنة، الصفحة ١٥٨)، يتناول عمليات النهب التي يقوم بها مهربون في مقابر في سقارة ومنهم المهرب السيئ الصيت تقلي– باري. وأعيدت رأس منحوتة لملكة مصرية (على الأرجح نفرتاري) من القرن الثالث عشر قبل الميلاد إلى مصر في مارس/آذار ٢٠٠٠، بالتعاون مع المتحف البريطاني. وكانت هذه المنحوتة قد صدرت بطرق غير مشروعة في مطلع التسعينات إلى لندن ثم اشتراها تاجر تحف فنية بريطاني من تقلي – باري المسجون حالياً لحيازته على كنوز مصرية مسروقة. وكانت القطع قد موهت بعد سرقتها بغية تصديرها على أنها نسخ مطابقة للتحف الأصلية، وعندما وصلت إلى لندن، تم ترميمها وبيعها. وطلبت السلطات المصرية استعادة المنحوتة أمام المحاكم غير أنها لم تحصل إلا على إجابة مفادها أن المنحوتة نسخة زائفة. وفي النهاية، طلبت الحكومة المصرية من المتحف البريطاني أن يعاين المنحوتة، وعندما اتضح أنها المنحوتة الأصلية أمكن إعادتها إلى بلادها.

٨ – وأعادت كندا، في ١٠ أبريل/نيسان ٢٠٠٠، مجموعة قطع ثقافية إلى بيرو على أثر الطلب الذي قدمته هذه الدولة بموجب القانون الخاص بتصدير واستيراد الممتلكات الثقافية واتفاقية اليونسكو لعام ١٩٧٠. وكانت القطع البالغ عددها ٥٩ قطعة من الخزف الملون والمزخرف قد صدرت بطرق غير مشروعة، وكانت تشكل جزءاً من حمولتين حجزتا في فانكوفر في عام ١٩٨٥، وأعيدتا إلى بيرو في عام ١٩٩٧. وكانت هذه القطع قد اعتبرت في بداية الأمر نسخاً حديثة مطابقة للقطع الأصلية ولذلك تم رفع اليد عنها. غير أنها حجزت بعد ذلك عندما أحيطت السلطات علماً باحتمال كونها قطعاً أصلية مموهة لكي تبدو وكأنها نسخ مطابقة للقطع الأصلية. وبعد معاينة القطع اتضح أن ٣٩ قطعة منها أصلية تعود إلى عصر ما قبل كولومبوس في الفترة الواقعة بين عامي ١٨٠٠ قبل الميلاد و ١٤٠٠ بعد الميلاد. كما اتضح أن خمس قطع منها كانت نسخاً حديثة. وإن كندا وبيرو طرفان في اتفاقية اليونسكو لعام ١٩٧٠. وقد حضر السيد أمادور فيلاسكيز، القنصل العام لبيرو، الاحتفال الذي أقيم في متحف الأنثروبولوجيا في جامعة كولومبيا – البريطانية في فانكوفر، لقبول رد كندا لهذه القطع.

٩ – وقدمت الصين طلباً إلى مكتب اليونسكو في بكين بتاريخ ٢٦ أبريل/نيسان ٢٠٠٠ من أجل إيقاف بيع قطع كانت قد سرقت في عام ١٨٦٠ خلال الأعمال العسكرية التي قامت بها ثمانية بلدان، ومن أجل استرداد هذه القطع. وقد قدم الطلب ذاته أيضاً إلى المؤسستين التجاريتين كريستي Christie's و سوذبي Sotheby's في هونغ كونغ ولكن دون جدوى لأن المؤسستين رفضتا أن تسحبا من المبيعات التي جرت في الفترة الواقعة بين ٣٠ أبريل/نيسان و٢ مايو/أيار ٢٠٠٠، القطع الأربع التي سرقتها الجيوش الفرنسية – البريطانية في عام ١٨٦٠. واضطرت الصين إلى شراء هذه القطع بمبلغ ٤٥ مليون فرنك. وكانت هذه الممتلكات خارج نطاق التنفيذ المؤقت لاتفاقية ١٩٧٠؛ ومن الجدير بالذكر للمستقبل أن الصين، عندما أعلمت اليونسكو بوضع هونغ كونغ بالنسبة إلى اتفاقيات المنظمة، لم تحدد أن اتفاقية ١٩٧٠ تسري على هونغ كونغ، وهذا هو الحال أيضاً بالنسبة لاتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (يونيدروا) لعام ١٩٩٥. ولذا فإن اليونسكو لا تستطيع أن تقدم المعونة للصين لاستعادة ممتلكات ثقافية مسروقة أو مصدرة بطرق غير مشروعة أو مستخرجة خلال عمليات تنقيب غير قانونية، سواء كانت هذه الممتلكات معروضة في السوق أو متواجدة في هونغ كونغ. وبما أن هونغ كونغ جزء لا يتجزأ من الصين، فليس للجنة صلاحية العمل على استرداد الممتلكات الثقافية التي سُرقت في الماضي أو قد تُسرق في المستقبل.

ثانياً– التعاون الدولي

الدول الأطراف الجديدة في اتفاقيتي ١٩٧٠ و يونيدروا

١٠– منذ الدورة الماضية للجنة (باريس، يناير/كانون الثاني ١٩٩٩)، انضمت فنلندا وأذربيجان إلى اتفاقية اليونسكو لعام ١٩٧٠ مما يرفع عدد الدول الأطراف في هذه الاتفاقية إلى ٩١ عضواً. أما بالنسبة لاتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (يونيدروا) بشأن الممتلكات الثقافية المسروقة أو المصدرة بطرق غير مشروعة (المعتمدة في روما، في ٢٤ يونيو/حزيران ١٩٩٥)، والتي تكمل بشكل ملائم اتفاقية ١٩٧٠ فيما يتعلق بالقانون الدولي الخاص، فقد صدقت عليها منذ عقد الدورة الماضية للجنة، كل من بوليفيا وفنلندا وايطاليا والبرازيل والسلفادور، فأصبح عدد الدول الأعضاء الأطراف فيها اثني عشر عضواً.

الممتلكات الثقافية التي نقلت من أماكنها الأصلية خلال الحرب العالمية الثانية

١١– عملاً بالتوصية رقم ٧ التي اعتمدتها اللجنة والتي "تدعو المدير العام إلى عقد اجتماع لفريق عمل من خبراء حكوميين في هذا المجال، يعهد إليه بإعداد تقرير أكثر شمولاً لتقديمه إلى الدورة المقبلة للجنة"، عُقد في مقر اليونسكو من ٢٩ إلى ٣١ مايو/أيار ٢٠٠٠، اجتماع خبراء بشأن تسوية الخلافات المتعلقة بالممتلكات الثقافية المنقولة خلال الحرب العالمية الثانية. وشارك في الاجتماع بصفة شخصية ثمانية خبراء قانونيين من جنسيات مختلفة. كما شارك فيه ثلاثة مراقبين عن مجلس أوروبا، والمجلس الدولي للمتاحف (ايكوم)، والمجلس الدولي للمحفوظات (ايكا). وتدارس المشاركون المبادئ الثمانية المقترحة لتسوية الخلافات التي تنشأ بين الدول بشأن استرداد الممتلكات. وقد سبق وأن عرضت هذه المبادئ على اللجنة في دورتها العاشرة في يناير/كانون الثاني ١٩٩٩. وتم تحقيق تقدم ملحوظ في هذا المجال غير أنه سيتعين عقد اجتماع ثان عن الموضوع بغية استكمال الأعمال المتعلقة به.

نتائج المسابقة الدولية للملصقات

١٢– طرحت اليونسكو المسابقة الدولية للملصقات "من أجل حماية التراث الثقافي" في عام ١٩٩٨ بدعم من الحكومة الكندية وكلية سافانا للفن والتصميم (جورجيا، الولايات المتحدة) والمجلس الدولي للآثار والمواقع (ايكوموس، الولايات المتحدة الأمريكية) وشركة الطيران Delta Airlines وتأتي هذه المسابقة في إطار منتدى اليونسكو "الجامعة والتراث" الذي هو عبارة عن شبكة دولية من الخبراء والطلاب في علم الآثار والأنثروبولوجيا والعمارة والتخطيط العمراني والفنون الجميلة وتاريخ الفن والصون. وكانت المسابقة تهدف إلى توعية الشباب في العالم بأسره بأهمية تراثهم الثقافي المحلي وبضرورة مكافحة استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة. والغاية من الملصقات المبتكرة هي أن تعبّر عن اتفاقية اليونسكو لعام ١٩٧٠ وتعزز مكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية. وقد شارك في المسابقة مائة وتسعة وثمانون مرشحاً من خمسة وعشرين بلداً. وقام مساعد المدير العام للثقافة بتوزيع الجوائز على أربعة من الفائزين الخمسة الأوائل، وذلك خلال احتفال نظم في مقر اليونسكو في باريس في ٨ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٩. وتلقى كل واحد من الفائزين شيكاً بمبلغ مائة دولار بالإضافة إلى منحة جزئية للالتحاق بكلية سافانا للفن والتصميم (جورجيا، الولايات المتحدة). ونال الجائزة الأولى خوان بادل (كولومبيا)،

وتلاه كريستيان مولينا (ألمانيا)، وسيرجيو بوماتي الثالث (الفلبين)، وماريا أليخاندرا رودريغيز (غواتيمالا)، وخوسيه لويس سيلفا (المكسيك). وأقيمت احتفالات أخرى على المستوى الوطني في الأرجنتين وإيران والصين والمغرب والولايات المتحدة الأمريكية، كما ينتظر إقامة احتفالات في البلدان التالية: جامايكا وفانواتو والفلبين وفنزويلا وكمبوديا وكوبا وليتوانيا ونيجيريا. وبالإضافة إلى الفائزين الرئيسيين، قدمت جوائز على المستوى الوطني، إلى أفضل متسابق من كل بلد مشارك.

الدعم الذي تقدمه الأمانة في مجال التشريعات ومكافحة الاتجار غير المشروع (بعثات)

١٣- أوفد عضو من الأمانة في بعثة إلى لندن في ٢٣ يونيو/حزيران ١٩٩٩ بهدف التباحث بشأن القيام في المستقبل بتطبيق نموذج "تحديد القطع" (Object-ID) .والعمل جار في مشروعين لترويج هذا النموذج التقنيني أحدهما في آسيا والآخر في الدول العربية. وأتاحت بعثة ثانية أوفدت إلى لندن في ١٦ يونيو/حزيران ٢٠٠٠ فرصة للتباحث مع السلطات البريطانية بشأن إمكانية انضمام المملكة المتحدة إلى اتفاقية ١٩٧٠. والجدير بالذكر أن الوزير البريطاني كان قد صرح في فبراير/شباط ٢٠٠٠، أمام لجنة برلمانية من مجلس النواب بأن المملكة المتحدة لن تصدق على اتفاقية ١٩٧٠ بسبب الصعوبات العملية التي ستنجم عن تنفيذها وفقاً لقانونها الوطني. غير أن الموقف البريطاني أصبح أكثر مرونة في مارس/آذار إذ صرحت الحكومة بأن تقديم طلب انضمام إلى الاتفاقية أمر محتمل. وفي ١٦ مارس/آذار ٢٠٠٠ أوفدت بعثة أخرى إلى المملكة المتحدة بناء على دعوة من منظم لجنة مشتركة بين الوزارات، بغية النظر في اتفاقيتي اليونسكو لعام ١٩٧٠ ويونيدروا لعام ١٩٩٥. وأدلى الوزير المعني أمام هذه اللجنة بتعليقات على المذكرة التي عرضتها عليها اليونسكو بشأن الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية وردها، وأوصت اللجنة بأن تنضم المملكة المتحدة إلى اتفاقية يونيدروا وليس إلى اتفاقية اليونسكو.

١٤- وقام عضو من الأمانة ببعثة إلى أوكسفورد في المملكة المتحدة من ١إلى ٢ يوليو/تموز ١٩٩٩ للمشاركة في اجتماع لجنة قانون التراث الثقافي التابعة لرابطة القانون الدولي.

١٥- كما قام عضو من الأمانة بزيارة إلى براغ، من ١١ إلى ١٥ يوليو/تموز ١٩٩٩، بناء على دعوة وزير الثقافة التشيكي للنظر في المشروع الأولي للتشريع الخاص بحماية التراث الثقافي (الآثار الثقافية وصون الآثار).

١٦- وأوفد عضو من الأمانة في بعثة إلى بيرن من ٢٣ إلى ٢٤ سبتمبر/أيلول ١٩٩٩ بهدف تشجيع السلطات السويسرية على الانضمام إلى اتفاقية اليونسكو لعام ١٩٧٠.

١٧- وأوفدت بعثة إلى الولايات المتحدة في يناير/كانون الثاني ٢٠٠٠ بغية التباحث مع البنك الدولي بشأن مشروعات نموذج "تحديد القطع" (Object ID) من أجل فيتنام و البلدان العربية، ولزيارة مكتب اليونسكو في واشنطن لحضور الاحتفال الذي جرى في إطار مسابقة الملصقات لمكافأة الفائزين من الولايات المتحدة وبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي.

١٨- وقام عضو من الأمانة بزيارة إلى اليابان من ١١ إلى ١٨ مارس/آذار ٢٠٠٠ بدعوة من السلطات اليابانية، ولا سيّما وزير الخارجية والمدير العام للشؤون الثقافية. وتضمن جدول الأعمال مسألة انضمام اليابان إلى اتفاقية ١٩٧٠، وبيان أهمية مشروع الاتفاقية الخاصة بالتراث الثقافي المغمور بالمياه.

الاتفاقات الثنائية للولايات المتحدة الأمريكية/... (القيود على الاستيراد):
الاتفاق الجديد مع كمبوديا

١٩- بناء على طلب الدول الأطراف في اتفاقية اليونسكو لعام ١٩٧٠، تم فرض قيود على استيراد القطع من بيرو والسلفادور وغواتيمالا وقبرص وكمبوديا وكندا ومالي، فلا يجوز إدخال هذه القطع إلى الولايات المتحدة الأمريكية إلا إذا كانت مرفقة برخصة تصدير صادرة عن بلادها الأصلية، أو إذا كانت قد أخرجت من بلادها قبل تاريخ البدء في تطبيق هذه القيود. وتجري حالياً مفاوضات لفرض قيود على استيراد الممتلكات من ايطاليا.

قواعد البيانات الحاسوبية الخاصة بالممتلكات الثقافية المسروقة

٢٠- خلال اجتماع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الأنتربول) حول التحف الفنية المسروقة من الأمريكتين والذي عقد في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٩، كرس يوم لقواعد البيانات الحاسوبية الخاصة بالممتلكات الثقافية المسروقة. وتمكنت الدول والمؤسسات التي تملك هذه الأداة من تعريف الجمهور بها والبرهنة على جدواها في مكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية. ونظراً لتباين قواعد البيانات هذه، اقترحت اليونسكو العمل على تنسيقها والربط فيما بينها وفقاً للتوصية رقم ٤ للجنة.

٢١- وتقدم اليونسكو، قدر المستطاع، المساعدة للبلدان التي تعاني من نزاعات مسلحة. فعلى أثر النقاشات التي جرت خلال الدورة العاشرة، اتفقت أرمينيا وأذربيجان على إيفاد بعثة من اليونسكو إلى بلديهما. وجرت بعد ذلك نقاشات أخرى مع ممثلي الوفدين الدائمين لهذين البلدين غير أنها لم تسفر عن أية نتيجة. وتأمل اليونسكو أن تتهيأ الظروف المؤاتية في المستقبل للقيام بمثل هذه البعثة.

حماية الممتلكات الثقافية الأفغانية وردّها

٢٢- أعلنت الإدارة الفيدرالية للشؤون الخارجية السويسرية عن إنشاء مؤسسة تعنى بوضع الممتلكات الثقافية الأفغانية في متحف في مدينة بوبندورف الواقعة في مقاطعة بال – كامباين. وتتمتع هذه المبادرة بدعم كبير من المجلس الفيدرالي السويسري الذي قرر في ٢٣ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٩ أن يشارك في هذه العملية لصون التراث الثقافي، وذلك بتقديم مساهمة فريدة بمبلغ مائة ألف دولار، وهي عملية تتم بالتعاون مع اليونسكو. ويأتي هذا الدعم في إطار استراتيجية المجلس الفيدرالي الرامية إلى التصديق على الاتفاقيات الدولية الملائمة المتعلقة بحماية الممتلكات الثقافية. وستقتني هذه المؤسسة المستقلة الممتلكات المهددة بالدمار أو النهب لتضعها في المتحف بصورة مؤقتة بغية صونها، وتعريف الجمهور بها ثم ردّها في نهاية الأمر إلى بلادها الأصلية. وسيحتوي المتحف على ممتلكات أثرية وإثنولوجية وتاريخية ووثائق وصور وأفلام وما إلى ذلك، من مناطق مختلفة من أفغانستان.

٢٣- وتم العثور على عدد من القطع النقدية اليونانية القديمة لدى تاجر تحف فنية في الولايات المتحدة، كانت قد سرقت من متحف كابول وصدرت بطريقة غير مشروعة. وقد قام بمعاينتها، في هيوستن، البروفيسور فرانك هولت وهو أخصائي في المسكوكات معروف من قبل مكتب الميداليات في باريس Cabinet des Médailles de Paris. ويأمل أن يقنع تاجر التحف الفنية بتسليم هذه القطع إلى اليونسكو كي تردها إلى بلادها الأصلية.

المدونة الدولية للسلوك الأخلاقي لتجار الممتلكات الثقافية

٢٤- عملاً بالتوصيتين رقم ٣ و ٥ للجنة، اعتمد المؤتمر العام في دورته الثلاثين نموذج "تحديد القطع" (Object- ID) والمدونة الدولية للسلوك الأخلاقي لتجار الممتلكات الثقافية باعتبارهما وثيقتين تقنينيتين دوليتين لليونسكو وذلك في ١٦ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٩. وتيسيراً لترويج المدونة ونشرها، يتعين أن تصدر خلال الاحتفال المقبل بالذكرى السنوية الثلاثين لاتفاقية اليونسكو لعام ١٩٧٠. أما بالنسبة لنموذج "تحديد القطع" (Object-ID) فمن المنتظر إعداد مشروعين بشأنه يخص أحدهما فيتنام، ويتعلق بالقيام على المدى الطويل بمشروع رائد يصممه متحف تروبين في امستردام من أجل متحف دانان في هانوي. ويهدف هذا المشروع إلى تجهيز المتاحف الوطنية ببرنامج حاسوبي مستقى من بطاقة نموذج "تحديد القطع"-(Object ID) ويتيح حصر القطع بسرعة وبالتالي العثور عليها في حالة تعرضها للسرقة. ويشمل المشروع أيضاً تدريب موظفي المتحف على استخدام هذا البرنامج الحاسوبي. وفي الأردن، من المزمع أن تعقد حلقة عمل في عمان لترويج نموذج "تحديد القطع" (Object-ID) ونشره في البلدان العربية.

صندوق اللجنة

٢٥- أنشأ المؤتمر العام لليونسكو في دورته الثلاثين "صندوق اللجنة الدولية الحكومية لتعزيز إعادة الممتلكات الثقافية إلى بلادها الأصلية أو ردها في حالة الاستيلاء غير المشروع". وتكمن الغاية من هذا الصندوق، وفقاً للتوصية رقم ٦ للجنة، في دعم جهود الدول الأعضاء الرامية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية. ويمول الصندوق من المساهمات الطوعية، ويستخدم لتمويل مشروعات محددة في المجالات ذات الأولية مثل تدريب موظفي المتاحف وتعزيز النظم المتحفية.

حلقات العمل الإقليمية أو الوطنية، والمؤتمرات

٢٦- قام عضو من الأمانة ببعثة إلى روما من ٣ إلى ٤ مايو/أيار ١٩٩٩ بدعوة من وزير الثقافة الإيطالي ليمثل اليونسكو في المؤتمر الدولي الخامس عن الاتجار غير المشروع بالتحف الفنية.

٢٧- وأوفد عضو من الأمانة إلى ليون في ٧ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٩ للمشاركة في اجتماع الأنتربول حول الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية ولتقديم عرض عن مشروع الاتفاقية بشأن حماية التراث المغمور بالمياه.

٢٨- وشارك عضو من الأمانة في الندوة الوطنية "التراث والثقافة في موريتانيا" التي انعقدت في الفترة الواقعة بين ٢٧ نوفمبر/تشرين الثاني و ١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٩ في نواكشوط لإعداد وتطوير استراتيجية شاملة في مجال السياسة الثقافية وذلك بإدراج الجانب التقنيني فيها. وبلغ عدد المشاركين في الندوة خمسمائة شخص من أصل سكان المدينة البالغ عددهم مليوني نسمة.

٢٩- ونظمت الأنتربول مؤتمراً عن الاتجار غير المشروع بالتحف الفنية في الأمريكتين، في مكسيكو بالمكسيك من ١إلى ٤ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٩. وحضر عضو من الأمانة هذا الاجتماع حيث قدم عرضاً عن مكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية في إطار اتفاقية ١٩٧٠، وعن ضرورة تأمين الاتساق بين قواعد البيانات المحوسبة الخاصة بالممتلكات الثقافية المسروقة وذلك لمكافحة هذا الاتجار.

٣٠- وتلبية لدعوة من المركز الوطني للدراسات والتدريب التابع لإدارة الشرطة الوطنية (وزارة الداخلية الفرنسية)، قدم عضو من الأمانة، في ٢ فبراير/شباط ٢٠٠٠، عرضاً عن الحماية القانونية الدولية للممتلكات الثقافية وذلك بمناسبة اليوم الدراسي الذي نظم في "جيف-سور-ايفيت" في فرنسا تحت عنوان "الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالتحف الفنية".

٣١- وعقدت قمة افريقيا - أوروبا برعاية منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الأوروبي في القاهرة من ٣ إلى ٤ أبريل/نيسان ٢٠٠٠. وتتعلق الفقرة ١١٠ من إعلان القاهرة بالقضايا الثقافية:

"إننا نلتزم بإيلاء أهمية خاصة للتعاون الثقافي بين افريقيا وأوروبا الذي يشكل جزءاً لا يتجزأ من التنمية. أما بالنسبة إلى الممتلكات الثقافية المسروقة أو المصدرة بطرق غير شرعية، فقد أحطنا علماً بالشواغل التي أعربت عنها الدول الافريقية ونلتمس من الموظفين الكبار في الفريق الممثل للمنطقتين أن ينظر في التبعات القانونية والعملية للتدابير الجديدة في هذا المجال وأن يعد تقريراً لتقييم هذه التدابير على المستوى الوزاري خلال مهلة زمنية معقولة، وذلك في إطار آلية المتابعة".

٣٢- واعتمد المؤتمر العالمي الرابع للآثار الذي عقد في جامعة كاب تاون في جنوب افريقيا القرار التالي في ١٤ يناير/كانون الثاني ١٩٩٩:

"إذ يعترف المؤتمر العالمي الرابع للآثار بأن التعاون الدولي هو أمر أساسي لحماية التراث الثقافي العالمي، فإنه يحث جميع الأمم التي لا تزال لم تنضم إلى الاتفاقيات الدولية الخاصة بهذا المجال على أن تصبح طرفاً، فيها ولا سيما اتفاقية لاهاي الخاصة بحماية الممتلكات الثقافية في حالة النزاع المسلح (١٩٥٤)، واتفاقية اليونسكو الخاصة بالتدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة (١٩٧٠)، واتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (يونيدروا) بشأن الممتلكات الثقافية المسروقة أو المصدرة بطرق غير مشروعة (روما، ٢٤ يونيو/حزيران ١٩٩٥)".

٣٣- واعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الرابعة والخمسين القرار ١٩٠/٥٤ بتاريخ ١٧ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٩ تحت عنوان "استعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية". ويثني هذا القرار على اليونسكو واللجنة الدولية الحكومية لتعزيز إعادة الممتلكات الثقافية إلى بلادها الأصلية أو ردها في حالة الاستيلاء غير المشروع، لما أنجزتاه من عمل، وبخاصة من خلال تشجيع المفاوضات الثنائية في هذا المجال، وإعداد قوائم الحصر، والحد من الاتجار غير المشروع، وإعلام الجمهور. ويؤكد القرار من جديد على أهمية أحكام اتفاقية لاهاي وبروتوكولها الثاني واتفاقية ١٩٧٠، ويدعو الدول إلى أن تصبح أطرافاً فيها، ويرحب باعتماد البروتوكول الثاني للاتفاقية في لاهاي بتاريخ ٢٦ مارس/آذار ١٩٩٩ ويدعو الدول إلى أن تصبح أطرافاً فيه.

٣٤- وخلال الدورة التاسعة والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي، توجّه مساعد المدير العام للثقافة بالإنابة بالشكر للسادة مندوبي اسبانيا وألمانيا وبيرو وكندا واليونان الذين لفتوا نظر الأمانة إلى استعادة وردّ ممتلكات ثقافية إلى بلادها الأصلية. وأكد على أهمية نشاط اليونسكو التقنيني مشيراً إلى اتفاقية اليونسكو لعام ١٩٧٠، واتفاقية يونيدروا لعام ١٩٩٥، والبروتوكول الثاني لاتفاقية لاهاي، كما أشار إلى أعمال التنسيق الجارية مع اتفاقية ١٩٧٢.

٣٥- وعقد في مقر اليونسكو من ٣ إلى ٧ يوليو/تموز ٢٠٠٠، الاجتماع الثالث للخبراء الحكوميين بشأن مشروع اتفاقية حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه، الذي شارك فيه أكثر من ٨٠ دولة ممثلة بما يناهز ٢٠٠ خبير، بالإضافة إلى عدة رابطات قانونية وعلمية. وقد أحرز تقدم بشأن العديد من مواد مشروع الاتفاقية، وأجمعت الآراء على ضرورة حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه من أخطار الدمار والنهب، غير أنه ينبغي إجراء مفاوضات أخرى في المستقبل لاستكمال النص. ويتوقع عقد الاجتماع الرابع للخبراء الحكوميين في النصف الأول من عام ٢٠٠١.

ثالثاً – إعلام الجمهور

٣٦- ستحتفل اليونسكو في ١٥ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٠ بالذكرى السنوية الثلاثين للاتفاقية الخاصة بالتدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة (المعتمدة في باريس، في ١٤ نوفمبر/تشرين الثاني١٩٧٠). وسينظم في المقر يوم للتدارس والإعلام فيما يخص الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية. وسيوزع شرح لمواد اتفاقية ١٩٧٠ وستعرض وثائق خاصة بالاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية. وستختتم أعمال هذا اليوم باحتفال يحضره المدير العام تليه حفلة كوكتيل.

٣٧- وقد واصلت الأمانة تزويد وسائل الإعلام الدولية بالمعلومات عن الأنشطة التي تنفذها من أجل اللجنة وذلك من خلال إجراء مقابلات مع هيئات إعلامية مثل US News، و Archaeologia، وهيئة الإذاعة البريطانية BBC، و Thames television، وهيئة التلفزة الكورية.

٣٨- وواصل مكتب اليونسكو للنشر إصدار نشرات إعلامية عن الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية ولا سيما المقالات المتعلقة باعتماد اللجنة في دورتها العاشرة للنموذج القياسي لـ "تحديد القطع" (Object-ID) والمدونة الدولية للسلوك الأخلاقي لتجار الممتلكات الثقافية، وبالنداء الذي وجّهه المدير العام إلى الأطراف المتنازعة في كوسوفو لكي تحترم التراث الثقافي للبلقان، وبمؤتمر لاهاي الدبلوماسي (١٥-٢٦ مارس/آذار ١٩٩٩) الذي حقق تقدماً كبيراً في مجال حماية الممتلكات الثقافية في حالة وقوع نزاعات مسلحة.

٣٩- والمعلومات والوثائق المتعلقة بأنشطة وحدة المعايير الدولية التابعة لقسم التراث الثقافي متاحة على شبكة انترنيت على العنوان التالي: http://www.unesco.org/culture/legalprotection/index.html

٤٠- أما الدليل الخاص بمكافحة الاتجار غير المشروع وتنفيذ اتفاقية ١٩٧٠المتوفر باللغتين الانجليزية والصينية، فهو متاح أيضاً باللغة الإسبانية. وسيصدر باللغة الفرنسية في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٠، كما أن من المزمع أن تُعدّ منه نسخة باللغة العربية.

٤١- وثمة كراس إعلامي عن الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية متاح بالاسبانية والانجليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية، فضلاً عن كراسات أخرى عن اتفاقية لاهاي لعام ١٩٥٤ ومشروع الاتفاقية بشأن حماية التراث المغمور بالمياه.